@ 193 @ (^ ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلونكم فيه فإن قاتلوكم فاقتلوهم كذلك جزاء الكافرين (191) فإن انتهوا فإن ا غفور رحيم (192) وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين فإن انتهوا فلا عدوان إلا على الظالمين (193) الشهر) * * * * .

قال عطاء : لم يصر هذا منسوخا . والأصح أن الآية منسوخة . .

وقوله تعالى : (^ فإن قاتلوكم فاقتلوهم كذلك جزاء الكافرين) .

(^ فإن انتهوا) يعني فإن أسلموا . (^ فإن ا غفور رحيم) لما سلف . .

قوله تعالى : (^ وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة) أي : شرك (^ ويكون الدين) أي : قاتلوهم حتى يسلموا . وقيل : حتى لا تكون سجدة إلا . .

وقوله تعالى : (^ فإن انتهوا فلا عدوان إلا على الظالمين) أي : فإن أسلموا فلا نهب ، ولا أسر ، ولا قتل ، إلا على الذين بقوا على الشرك . .

قوله تعالى : (^ الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص) في معنى الآية قولان : .

أحدهما : أنه أراد به في أمر العمرة ، وذلك ما روى ' أن النبي خرج معتمرا في ذي القعدة ، فلما بلغ الحديبية صده المشركون ، فصالحهم على أن يعود في العام المقبل ، ثم عاد معتمرا في العام المقبل في ذي القعدة فأقضاه ا تعالى ما فات في العام الأول بما فعله في العام الثاني ' فهذا معنى قوله : (^ الشهر الحرام بالشهر الحرام) يعني ذا القعدة . (^ والحرمات قصاص) يعني : حرمة الشهر الحرام ، وحرمة البلد الحرام ، وحرمة الإحرام . .

والقول الثاني : أنه وارد في أمر القتال ، ومعناه فإن بدءوكم بالقتال في الشهر الحرام ، وانتهكوا حرمته فقاتلهم فيه ولا تبالوا بحرمته ؛ فإنه قصاص بما فعلوا . .

(^ فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم) والاعتداء : الظلم ،